المحاضرة الرابعة: عموم الشريعة وبقاؤها

معلومات المحاضرة

- الجامعة :جامعة المستقبل
 - الكلية : كلية التربية
- القسم : قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية
 - المادة :مدخل إلى در اسة الشريعة
 - المرحلة: الأولى
 - التدريسي: أ.م.د هاشم صيهود محمد
 - رقم المحاضرة : الرابعة
 - المدة :ساعتان

أهداف المحاضرة

بنهاية هذه المحاضرة، سيكون الطالب قادراً على:

- ١. فهم مفهوم عموم الشريعة الإسلامية وأبعادها
- ٢. إدراك خصائص الشريعة التي تجعلها صالحة لكل زمان ومكان
 - ٣. تحليل أدلة بقاء الشريعة وخلودها
- ٤. المقارنة بين الشريعة الإسلامية والشرائع السابقة من حيث العموم والبقاء
 - ٥. استنباط الحكم الشرعية من النصوص المتعلقة بعموم الشريعة
 - ٦. الرد على الشبهات المثارة حول صلاحية الشريعة للعصر الحديث

مراجعة سريعة للمحاضرة السابقة

أسئلة المراجعة التفاعلية:

للطلاب : دعونا نستذكر أهم ما تعلمناه عن الجزاء في الشريعة:

- ١. ما هي الخصائص الخمس لنظام الجزاء في الإسلام؟
 - ٢. كيف يحقق الإسلام التوازن بين العدالة والرحمة؟
- اذكروا مثالاً على تطبيق النبي صلى الله عليه وسلم لمبدأ العدالة.

عرض سريع للتقارير:

مناقشة موجزة لبعض البحوث المقدمة حول مقارنة أنظمة العدالة

مقدمة المحاضرة

بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه الغر الميامين.

إن من أعظم خصائص الشريعة الإسلامية أنها جاءت شريعة عامة شاملة، لا تختص بقوم دون قوم، و لا بزمان دون زمان، و لا بمكان دون مكان. فهي الشريعة الخاتمة التي ارتضاها الله تعالى لعباده إلى يوم الدين.

وقد جعل الله تبارك وتعالى هذه الشريعة المباركة محفوظة باقية، لا تنسخ و لا تبدل، و لا تتغير أصولها وثوابتها، مع قدرتها العجيبة على مواكبة التطورات والمستجدات في كل عصر ومصر.

سؤال استهلالي للتفكير:

ما الذي يجعل شريعة معينة صالحة لكل زمان ومكان؟ وكيف يمكن لنظام تشريعي أن يحافظ على ثباته مع قدرته على التطور؟ وقت للتفكير والمناقشة: ٥ دقائق

المحور الأول: مفهوم عموم الشريعة وأدلته

أولاً: تعريف عموم الشريعة

التعريف اللغوى:

- العموم: من عَمَّ يَعُمُّ، أي شمل و غطى الجميع
- الشمول: الإحاطة بجميع الجوانب والأطراف
 - الكمال:عدم النقص أو الحاجة إلى الإضافة

التعريف الاصطلاحي:

"عموم الشريعة هو شمولها لجميع الناس في كل زمان ومكان، وشمولها لجميع جوانب الحياة الإنسانية، مع صلاحيتها لحل جميع المشكلات والقضايا التي تواجه البشرية"

ثانياً: أبعاد عموم الشريعة

.1 العموم المكانى:

الشريعة الإسلامية لا تختص بمكان معين، بل هي للعالم كله

الأدلة من القرآن:

- ﴿ وَمَا أَرْسِلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]
- (ُتَبَارَكِ ۖ الَّذِي نَزُّلِ ٱلْفُرْقِانَ عَلَىٰ عَبْدُهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ١]
 - ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سبأ: ٢٨]

من السنة النبوية: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعطيت خمساً لم يُعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نُصرت بالرعب مسيرة شهر، وجُعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأحلت لي الغنائم، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصة وبُعثت إلى الناس عامة" (متفق عليه)

من أحاديث أهل البيت عليهم السلام: عن الإمام علي عليه السلام قال: "إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وآله رحمة للعالمين، وكرامة للمؤمنين، وحجة على الخلق أجمعين" (نهج البلاغة)

.2 العموم الزمانى:

الشريعة صالحة لكل عصر وزمان حتى قيام الساعة

الأدلة من القرآن:

- ﴿مًا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]
 ﴿الْيُوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَثْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]

من أحاديث أهل البيت عليهم السلام: عن الإمام الصادق عليه السلام قال: "إن الله تبارك وتعالى أنزل في القرآن تبيان كل شيء، حتى والله ما ترك شيئاً يحتاج إليه العباد، حتى لا يستطيع عبد يقول: لو كان هذا أنزل في القرآن، إلا وقد أنزله الله فيه" (الكافي للكليني)

.3 العموم البشرى:

الشريعة تخاطب جميع البشر دون تمييز عرقى أو طبقى

الأدلة من القرآن:

- ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكِرٍ وَأُنتَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ [الحجرات: ١٣]
 - ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَ الْ وَالْأَرْضُ وَ الْخُتِلَافُ أَلْسِٰنَتِكُمْ وَ ٱلْوَانِكُمْ ﴾ [الروم: ٢٦٦]

من السنة النبوية: عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، خيار هم في الجاهلية خيار هم في الإسلام إذا فقهوا" (متفق عليه)

من أحاديث أهل البيت عليهم السلام: عن الإمام على عليه السلام في خطبته المشهورة: "الناس صنفان: إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق" (نهج البلاغة)

.4العموم الموضوعى:

الشريعة تشمل جميع جوانب الحياة الإنسانية

المجالات التي تشملها:

- العقائد والإيمان
- العبادات والشعائر
- المعاملات والعقود
 - الأخلاق والآداب
- النظم الاجتماعية والسياسية
 - الاقتصاد والمال
 - الأسرة والزواج
 - القضاء والجزاء

ثالثاً: الأدلة النقلية على عموم الشريعة

من القرآن الكريم:

- ﴿ وَنَزَّ لْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل: ٨٩]
 - ﴿ مَّا فَرَّ طْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ﴾ [الأَنعام: ٣٨]
 - ﴿ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾ [يس: ١٢]

من السنة النبوية:

عن سلمان الفارسي رضى الله عنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل شيء حتى الخراءة، فقال: "لقد نزل القرآن بتبيان كل شيء" (رواه الطبراني)

من أحاديث أهل البيت عليهم السلام:

عن الإمام الباقر عليه السلام قال: "إن الله تبارك وتعالى لم يدع شيئاً يحتاج إليه الأمة إلا أنزله في كتابه وبيّنه لرسوله، وجعل لكل شيء حداً، وجعل عليه دليلاً يدل عليه" (الكافي)

نشاط تطبيقي:

عمل في مجموعات : كل مجموعة تأخذ أحد أبعاد العموم وتقدم أمثلة تطبيقية من الواقع المعاصر تثبت هذا البُعد . مدة النشاط: ١٥ دقيقة

المحور الثاني: خصائص الشريعة التي تحقق العموم

أولاً: الخاصية الأولى - المرونة والقدرة على التكيف

مفهوم المرونة في الشريعة:

"قدرة الشريعة على مواجهة المستجدات والتطورات دون تغيير في أصولها وثوابتها"

مظاهر المرونة:

.1التدرج في التشريع:

- مثال تحريم الخمر : التدرج في ثلاث مراحل
- ُ (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ) [البقرة: ٢١٩] ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ﴾ [النساء: ٤٣]
- ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَٱلْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ { المائدة: ٩٠]

.2اعتبار المصالح والمقاصد:

من أحاديث أهل البيت عليهم السلام: عن الإمام الصادق عليه السلام قال: "إن الله تعالى لم يُبح شيئاً من المحرمات لغير ضرورة، ولم يُحرم شيئاً من المباحات لغير مفسدة" (وسائل الشيعة)

.3التيسير ورفع الحرج:

- (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥]
 - (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) [الحج: ٧٨]

ثانياً: الخاصية الثانية - التوازن والاعتدال

مفهوم التوازن:

التوسط بين الإفراط والتفريط في جميع جوانب التشريع

مظاهر التوازن:

.1التوازن بين الروح والجسد:

﴿ وَابْتَغ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ﴾ [القصص: ٧٧]

من أحاديث أهل البيت عليهم السلام: عن الإمام علي عليه السلام قال": اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لأخرتك كأنك تموت غداً" (نهج البلاغة)

.2التوازن بين الحقوق والواجبات:

- حق الفرد وحق المجتمع
- حق الحاكم وحق المحكوم
- حق الوالدين وحق الأولاد

.3التوازن بين الثبات والتطور:

- ثبات الأصول ومرونة الفروع
- ثبات المقاصد وتطور الوسائل

ثالثاً: الخاصية الثالثة - الشمولية والتكامل

مظاهر الشمولية:

.1شمولية المصادر:

- القرآن الكريم
- السنة النبوية الشريفة
 - الإجماع
 - القياس والاجتهاد

من أحاديث أهل البيت عليهم السلام: عن الإمام الصادق عليه السلام قال: "إن على كل حق حقيقة، وعلى كل صواب نوراً، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فدعوه" (الكافي)

.2شمولية الأحكام:

- أحكام العقائد
- أحكام العبادات
- أحكام المعاملات
 - أحكام الأخلاق

. 3 شمولية الخطاب:

- خطاب للعقل و القلب
- خطاب للفرد والمجتمع
- خطاب للحاضر والمستقبل

رابعاً: الخاصية الرابعة - العالمية والإنسانية

مظاهر العالمية:

.1 مخاطبة الفطرة الإنسانية:

﴿ فِطْرَ تَ اللَّهَ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهَ ﴾ [الروم: ٣٠]

.2مراعاة احتياجات البشر:

- الحاجات الأساسية للإنسان
- الحاجات النفسية و الاجتماعية
- الحاجات الروحية والمعنوية

.3العدالة الإنسانية:

من أحاديث الصحابة : عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم" (رواه الترمذي)

نشاط تفاعلي:

مناقشة جماعية :كيف تظهر هذه الخصائص في التعامل مع قضايا العصر مثل التكنولوجيا والبيئة وحقوق الإنسان؟ مدة النقاش: ١٥ دقيقة

المحور الثالث: أدلة بقاء الشريعة وخلودها

أولاً: الأدلة النقلية على البقاء

من القرآن الكريم:

.1حفظ القرآن الكريم:

- ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] ﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]

.2خاتمية الرسالة:

﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدِ مِّن رِّ جَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبيّينَ ﴾ [الأحز إب: ٤٠]

. 3كمال الدين:

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣]

من السنة النبوية:

حديث الثقلين:

عن زيد بن أرقم رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنى تارك فيكم ثقلين: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، وإنهما لن يتفرقا حتى يردا على الحوض" (رواه الترمذي)

حديث حفظ السنة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف المغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين" (رواه البيهقي)

من أحاديث أهل البيت عليهم السلام:

عن الإمام على عليه السلام:

"إن الله تعالى لم يُقبض نبيه صلى الله عليه وآله حتى أكمل له ولأمته معالم الدين، وأوضح لهم سبيل الحق، وأقام لهم الحجة، وأتم لهم النعمة" (نهج البلاغة)

عن الإمام الباقر عليه السلام:

"إن الله تبارك وتعالى أنزل في القرآن تبيان كل شيء، حتى والله ما ترك الله شيئاً يحتاج إليه العباد حتى لا يستطيع عبد أن يقول: لو كان هذا أنزل في القرآن إلا وقد أنزله الله فيه"

ثانياً: الأدلة العقلية على البقاء

. 1كمال النظام الإسلامى:

- شمولية التشريع لجميع جوانب الحياة
- عدم وجود تناقض أو نقص في الأحكام
- قدرة النظام على حل جميع المشكلات

.2توافق الشريعة مع الفطرة:

- الأحكام الشرعية مو افقة للعقل السليم
 - تحقيق المصالح ودرء المفاسد
 - مراعاة الطبيعة البشرية

.3الواقعية والعملية:

- قابلية الأحكام للتطبيق في كل عصر
 - مراعاة الظروف والأحوال
 - التدرج في التطبيق عند الحاجة

ثالثاً: الأدلة التاريخية على البقاء

.1استمرار الشريعة عبر التاريخ:

- و تطبيق الشريعة في عصور مختلفة
- نجاحها في إدارة مجتمعات متنوعة
 - قدرتها على مواجهة التحديات

.2حفظ العلماء للشريعة:

- نقل العلم عبر الأجيال
- تدوین الأحكام و الفتاوی
- استمرار البحث والاجتهاد

من أحاديث أهل البيت عليهم السلام: عن الإمام الصادق عليه السلام قال: "إن العلماء ورثة الأنبياء، وذلك أن الأنبياء لم يورثوا در هماً ولا ديناراً، وإنما أورثوا أحاديث من أحاديثهم، فمن أخذ بشيء منها فقد أخذ حظاً وافراً" (الكافي)

.3انتشار الإسلام وبقاؤه:

- انتشار الإسلام في أصقاع الأرض
 - تأثيره في الحضارات المختلفة
 - استمراريته رغم التحديات

نشاط تطبيقى:

تحليل نقدي :كيف استطاعت الشريعة الإسلامية أن تحافظ على بقائها وتأثير ها عبر أكثر من ١٤٠٠ سنة؟ مدة النشاط: ١٠ دقيقة

المحور الرابع: مقارنة مع الشرائع السابقة

أولاً: خصوصية الشرائع السابقة

.1 الخصوصية المكانية:

- ، شريعة موسى عليه السلام: خاصة ببني إسرائيل
- ، شريعة عيسى عليه السلام: مكملة لشريعة موسى
- الأدلة القرآنية (ووَقَقَيْنَا عَلَىٰ آثَارِ هِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصنَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ (المائدة: ٤٦]

.2 الخصوصية الزمانية:

- كل شريعة لها أجل محدود
- النسخ والتبديل في الأحكام
- التهيؤ لمجيء الشريعة الخاتمة

.3الخصوصية الموضوعية:

- التركيز على جوانب معينة
 - عدم الشمولية الكاملة
- الحاجة إلى التكميل و الإتمام